

بأقوالهم وأفعالهم ويصكونهم تقريرا إذا لا يفرقون لحد
عليه يابل ويعدناه ان الرسول صلى الله عليه وسلم اذا
فعل احد من الناس فعلا وعلمه وسكت عنه وليكن
علي الفاعل يستدل بحوته علي انه جازي لنا ان نفعله ان
ك من جنس العبادة فطلب وان كان من جنس العبادة
فيما لم يزل علماء كلامه يستدلون بأفعال انبيائهم ونزول
كانهم على جواز تلك الافعال وتلك التروكات وذلك
اجماع منهم على استحالة فعلهم فعلا منها ما ينبغي عنه نهى
تحريم او كراهة فمن جوز بشيء عليهم الصلاة والسلام
من ذلك عد مخالفا للاجماع ولم يلتفت لقوله بل يجعلنا
منها ولم يعلم ان الشرف من الذي حتى يرفق على
حوادثهم فليعلم ان لا يكون في جميعها أي القوال
والافعال والسكوت مخالفة لامر مؤلا بنا جل وعز
الذي اختارهم اي اصطفاهم للرسالة علي جميع خلقه
بؤخذ منه انهم افضل من الملائكة وهو كذلك
واختارهم يستلزم وصفهم بالصدق والامانة لانها
وصفا صاملا ولا يختار تعالى الا الكامل لان علمه محيط
بكل شيء علي ما هو بلزم ان لا يكون الصدق والامانة
الاماعلة تعالى وذلك يوجب استحالة صدقها وانفسهم
علي سر وحيمة للرسالة اذ لو كان عدلهم مخالفة لامر
لعلمها سبحانه ويستحيل ان يرسلهم مع علمه بها منهم

ولو

ولو وقعت منهم مخالفة لا نقلبت طاعة ولما ثبت بالشاهدة
جواز الاعراض البشرية علي النبي صلى الله عليه وسلم جوارها
علي غير من الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم ضرورة ان
ما جاز علي احد المتماثلين جاز علي الاخر قال ويؤخذ اي يفيهم منه
اي من قولنا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ايضا جواز الاعراض
البشرية عليهم يعني الاعراض المتقدمة التي لا تؤدي الي نقص مراتبهم
الغيبية صلوات الله عليهم وسلامه ووجه اخذ هؤلاء
مسمى هذا الاسم الذي اهو محمد نقر جوار الاعراض عليه
فلا حرج من ان يؤخذ منه جوارها علي كل من تشارحه في الرسالة
لان ذلك المذكور من الاعراض لا يقدح اي لا يؤثر وقوله لهم
نقصا في رسالتهم وعلو منزلتهم عند الله تعالى بل ذلك
المذكور من الاعراض مما يزيد قيمتها اي في منزلتهم عند تعالى
باعتبار تفضيل اجرهم من جهة ما يقارنها من طاعة الصبر وال
خلاص وفيها اعظم دليل علي صدقهم وانهم صبورون من عند
الله تعالى وتلك الحوارق التي ظهرت علي ايديهم هي محض
خلق الله تعالى لها ضد يقا لهم اذ لو كانت لهم قوى علي
اختراعها لدفعوها عن انفسهم ما هو ليس منها من الا مراض
والجوع والدم والحر والبرد ونحو ذلك مما سلم منه كثير ممن
لم ينصق بالنبوة وفيها ايضا رفق بضعف العقول لئلا يفقد
فيوم الالهوية بما بين ون لهم عليهم الصلاة والسلام من الحق
والخفاص فقد انصح اي ظهر لك الثباين المتقدم من علي
هذا ضمن اي جمع و استلزم الكافي الشهادة المفيد بين للشهادة

٨٦

ار